

**قانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٤  
بالموافقة على انضمام مملكة البحرين  
إلى البروتوكولين الاختياريين بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات  
المسلحة وبيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال  
الملحقين باتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل**

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٩١ بالموافقة على انضمام دولة البحرين إلى اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل والتي اعتمدها الجمعية العامة في نوفمبر ١٩٨٩، وعلى البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٥/٥/٢٠٠٠، وعلى البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٥/٥/٢٠٠٠، أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**مادة (١)**

ووفق على انضمام مملكة البحرين إلى البروتوكولين الإختياريين بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال الملحقين باتفاقية حقوق الطفل واللذين اعتمدهما الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٥/٥/٢٠٠٠ والمرافقين لهذا القانون.

**مادة (٢)**

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ٢٣ رجب ١٤٢٥ هـ  
الموافق: ٨ سبتمبر ٢٠٠٤ م